

أمر عدد 57 لسنة 1967 مؤرخ في 27 فيفري 1967 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 206 لسنة 1958 المؤرخ في 22 أوت 1958 المتعلق بالمنح التي تستوجبها تكاليف منجرة عن الخدمة الخاصة بموظفي قسم التجول التابعين للحرس الوطني والشرطة وإدارة السجون والقمارق والغابات

نحن الحبيب بورقيبة رئيس الجمهورية التونسية،

بعد إطلاعنا على القانون رقم 60 لسنة 1958 المؤرخ في 29 ماي 1958 المتعلق بنظام تأجير موظفي الدولة والمؤسسات العمومية والبلديات.

وعلى القانون عدد 12 لسنة 1959 المؤرخ في 5 فيفري 1959 المتعلق بضبط القانون الأساسي العام لموظفي الدولة.

وعلى الأمر عدد 206 لسنة 1958 المؤرخ في 22 أوت 1958 المتعلق بتحديد المنح التي تبررها التكاليف المنجرة عن الخدمة الخاصة بموظفي قسم التجول التابعين للحرس الوطني والشرطة وإدارة السجون والقمارق والغابات.

وعلى رأي كاتب الدولة للتخطيط والاقتصاد الوطني

أصدرنا أمرنا هذا بما يأتي:

**الفصل 1** – تمت الفقرة الثالثة من الفصل الأول من المر المشار عليه أعلاه عدد 206 لسنة 1958 المؤرخ في 22 أوت 1958 كما يلي:

3- كتابة الدولة للمالية

- قبل: يوزباشي – ملازم
- يضاف: آمر

البقية بدون تغيير

**الفصل 2** – كاتب الدولة للتخطيط والاقتصاد الوطني مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من أول جانفي 1967.

تونس في 27 فيفري 1967.